

المجموع

فرع يجوز أن يقال حاض المرأة وطمئت ونفست بفتح النون وكسر الفاء وعركت ولا كراهة في شيء من ذلك وروينا في حلية الأولياء لأبي نعيم الأصبهاني بإسناده عن محمد بن سيرين أنه كره أن يقال طمئت دليلنا أن هذا شائع في اللغة والاستعمال فلا تثبت كراهته إلا بدليل صحيح وأما ما روينا في سنن البيهقي عن زيد بن يونس قال قلت لعائشة رضي الله عنها ما تقولين في العراك قالت الحيض تعنون قلنا نعم قالت سموه كما سماه الله تعالى فمعناه والله أعلم أنهم قالوا العراك ولم يقولوا الحيض تأدياً واستحياء من مخاطبتها باسمه الصريح الشائع وهو مما يستحيي النساء منه ومن ذكره فقالت لا تتكلفوا معي هذا وخاطبوني باسمه الذي سماه الله تعالى والله أعلم فرع اعلم أن باب الحيض من عويس الأبواب ومما غلط فيه كثيرون من الكبار لدقة مسأله واعتنى به المحققون وأفردوه بالتصنيف في كتب مستقلة وأفرد أبو الفرج الدارمي من أئمة العراقيين مسألة المتحيرة في مجلد ضخيم ليس فيه إلا مسألة المتحيرة وما يتعلق بها وأتى فيه بنفائس لم يسبق إليها وحقق أشياء مهمة من أحكامها وقد اختصرت أنا مقاصده في كراريس وسأذكر في هذا الشرح ما يليق به منها إن شاء الله تعالى وجمع إمام الحرمين في النهاية في باب الحيض نحو نص مجلد وقال بعد مسائل الصفرة والكدره لا ينبغي للناظر في أحكام الاستحاضة أن يضجر من تكرير الصور وإعادتها في الأبواب وبسط أصحابنا رحمهم الله مسائل الحيض أبلغ بسط وأوضحه أكمل إيضاح واعتنوا بتفاريحه أشد اعتناء وبالغوا في تقريب مسأله بتكثير الأمثلة وتكرير الأحكام وكنت جمعت في الحيض في شرح المذهب مجلدا كبيرا مشتملا على نفائس ثم رأيت الآن اختصاره والإتيان بمقاصده ومقصودي بما نهت عليه ألا يضجر مطالعه بإطالته فإني أحرص إن شاء الله تعالى على ألا أطيله إلا بمهمات وقواعد مطلوبات وما ينشرح به قلب من له طاب مليح وقصد صحيح ولا إلتفات إلى كراهة ذوي المهانة والبطالة فإن مسائل الحيض يكثر الإحتياج إليها لعموم وقوعها وقد رأيت ما لا يحصى من المرات من يسأل من الرجال والنساء عن مسائل دقيقة وقعت فيه لا يهتدي إلى الجواب الصحيح فيها إلا أفراد من الحذاق المعتنين باب الحيض ومعلوم أن الحيض من الأمور العامة المتكررة ويترتب عليه ما لا يحصى من الأحكام كالطهارة والصلاة والقراءة والصوم والإعتكاف والحج والبلوغ والوطء والطلاق والخلع والإيلاء وكفارة القتل وغيرها والعدة والإستبراء وغير ذلك من الأحكام فيجب الإعتناء بما هذه حاله وقد قال الدارمي في كتاب المتحيرة الحيض كتاب